

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤٦١ لسنة ٢٠٠١

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار :

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية :

وبناءً على ما عرضه وزير الثقافة :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

تخرج من عدد الأراضي الأثرية وتدخل في دائرة أملاك الدولة الخاصة مساحة أربعة أفدنة من تل الأحجار بالقطعة رقم (١٩) بحوض الأبعادية «رقم ٢»، قسم أول (الخبر) ناحية قابيل - مركز دمنهور - محافظة البحيرة والموضحة حدودها ومعاملها بالذكر الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقتين.

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية.

صدر ببرئاسة مجلس الوزراء في ١٨ رجب سنة ١٤٢٢ هـ

(الموافق ٥ أكتوبر سنة ٢٠٠١ م).

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد

## وزارة الثقافة

### مذكرة

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

تنص المادة الثالثة من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ على أنه : «تعتبر أرضًا أثرية الأراضي المملوكة للدولة التي اعتبرت أثريّة بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون أو التي يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة ، ويجوز بقرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة إخراج أية أرض من عدد الأراضي الأثرية أو أراضي المنافع العامة للأثار إذا ثبت للهيئة خلوها من الآثار ، أو أصبحت خارج أراضي خط التجميل المعتمد للأثر » .

الموقع المراد إخراجه هو تل كوم الأحkar بالقطعة رقم (١٩) بحوض الأبعادية رقم (٢) قسم أول الخبر ناحية قابيل - مركز دمنهور - محافظة البحيرة .

وحيث إن اللجنة الدائمة للأثار المصرية بجلستها في ١٩٩٢/٥/٢١ قد وافقت على إجراء جس وتنقيب الأحكار المملوكة للجلس الأعلى للأثار ، وذلك بناء على طلب الوحدة المحلية لقرية زاوية غزال ، وقد أسفرت عمليات الجس والتنقيب لمساحة أربعة أفدنة من تل كوم الأحكار من المساحة الكلية المخصصة للمنفعة العامة «آثار» وقد ظهر بهذا السطح من شواهد أثرية عبارة عن بقايا أرضية سطحية على طبقة من الطين في جزء صغير جداً من هذه المساحة وبقايا فرن عبارة عن عدة قوالب من الطوب الأحمر لاقفل أقبية أثرية وتاريخية ، وذلك حسب رؤية اللجنة المشكلة بالقرار رقم ١١٣٦ الصادر في ١٩٩٧/٥/٢١

وإذ وافقت اللجنة الدائمة للأثار المصرية بجلستها العقدة بتاريخ ١٩٩٧/٨/٥  
 على إخراج مساحة ٤ أفدنة فقط من تل كوم الأحكار من جملة مساحة ٦ أفدنة  
 و١٧ قيراطاً و٨ أسمهم المبين المحدود والمعالم والمهشر بالأزرق على الخريطة المساحية المرفقة  
 رقم ١٢، ١٣، ٢٨، شمال غرب البحيرة - دمنهور قابيل ، وذلك على التقرير العلمي  
 للحفائر المؤرخ في ١٩٩٣/٧/٣١ من عداد الأراضي الأثرية إلى دائرة أملاك  
 الدولة الخاصة .

لذلك يتشرف وزير الثقافة برفع مشروع القرار المرفق للتفضل بالنظر -  
 وعندي موافقة - بإصداره .

تحريراً في ٢٠٠١/٩/٢٩

وزير الثقافة  
 فاروق حسني